

جمهورية مصر العربية - قرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي - رقم 631 لسنة 1999 الصادر بتاريخ 15-05-1999  
نشر بتاريخ 18-10-1999 يعمل به اعتباراً من 18-10-1999 بشأن مقر إدارة الحياة البرية بمكتب الحياة البرية بمطار  
القاهرة الدولي. الوقائع المصرية 235

توقيع : يوسف والي - نائب رئيس مجلس الوزراء - وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

#### المادة 1

يكون مقر إدارة الحياة البرية بمكتب الحياة البرية بمطار القاهرة الدولي

#### المادة 2

يتولى الدكتور/.....إدارة الحياة البرية

#### المادة 3

:ينقل السادة الآتية أسماؤهم إلى إدارة الحياة البرية.....

#### المادة 4

ينظم العمل بإدارة الحياة البرية في ورديات على مدار الأربع والعشرون ساعة يوميا وطوال أيام الأسبوع

#### المادة 5

تقدم طلبات مستوردي ومصدري الحيوانات والطيور البرية إلى مكتب الوزير

#### المادة 6

تشكل لجنة برئاسة وكيل الوزارة بوزارة الزراعة ومدير الحياة البرية ومندوب عن وزارة البيئة للبت في طلبات المستوردين  
والمصدرين واستخراج تصاريح مؤقتة من وكيل الوزارة وتختتم بخاتم المكتب

#### المادة 7

تعرض الطلبات التي وافقت عليها اللجنة المشار إليها في المادة السابقة على اللجنة العليا للمشتريات الخارجية بالهيئة العامة  
للخدمات البيطرية لإصدار الموافقة النهائية على ضوء الموقف الوبائي

#### المادة 8

تتولى إدارتي الحجر البيطري والزراعة والجمارك التفتيش على الشحنة قبل تصديرها للخارج للتحقق من مطابقتها للتصريح

#### المادة 9

بالنسبة للحيوانات البرية المستوردة يتم التأكد من شهادات المنشأ ومطابقة الرسالة للاشتراطات البيطرية طبقاً لمكتب الأوبئة الدولي، ويصرح بإدخالها بتوقيع وكيل الوزارة للزراعة واستصلاح الأراضي بعد اتخاذ إجراءات الحجر البيطري

#### المادة 10

الحيوانات التي ترد غير مطابقة للشروط والمنصوص عليها في المادة (9) المشار إليها تسلم لحدائق الحيوان بعد التأكد من خلوها من الأمراض وأن تكون مصحوبة بشهادة صحية

#### المادة 11

تسلم شهادات وطوابع السائتس الموجودة بمخازن الحديقة من المشرف العام على حدائق الحيوان إلى وكيل الوزارة

#### المادة 12

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر في 1999/5/15